المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
إقليم بني ملال
جماعة قصبة تادلة

قرار رقم..11../2022
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير المصالح بجماعة قصبة تادلة

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة قصبة تادلة بناء على:

- ✓ الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تتميمه وتغييره.
- ✓ المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ✓ المرسوم 2.97.1052 الصادر في 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- ✓ المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- ✓ قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ✓ دورية السيد وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- ✓ القرار التنظيمي الجماعي رقم..2019/04 المتعلق بتنظيم وتحديد مهام وصلاحيات الأقسام والمصالح الإدارية لجماعة قصبة تادلة المؤشر عليه من طرف السيد والي جهة بني ملال _خنيفرة وعامل إقليم بني ملال بتاريخ 26 ابريل 2019.

يقرر ما يلي

<u>المادة الأولى</u>: يعلن رئيس المجلس الجماعي لقصبة تادلة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية.

<u>المادة الثانية</u>: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية في وجه:

<u>1</u>- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون العاملون بجماعة قصبة تادلة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

* ان يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، او في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- ان يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم او خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

- ان يكونوا قد مارسوا مهام المسؤولية غير انه يمكن الاعفاء من هذا الشرط عند الاقتضاء.

2- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح.

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وفق قرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة السيد الرئيس المباشر ورايه حول كفاءة المترشح.
2- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن:
* سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكدا المهام والوظائف التي زاولها.
* برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير المنصب المترشح له وتطويره والرفع من أدائه.
* نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي
* نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لجماعة قصبة تادلة من تاريخالى غاية31 يناير 2022 14 يناير 2022

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار الرئيس مجلس جماعة قصبة تادلة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا اجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية: www.emploi-public.ma ويلصق بمقر الجماعة.

حرر بقصبة تادلة في.....17 فبراير 2022

رئيس المجلس الجماعي

رئيس مجلس جماعة قصبة تادلة
الكبير وافي